علي ، خطط الشام ،ج٥، ص٦٤ ؛ الجواهري ، الاوضواع الاقطاعية ، ص٧٤ ؛ قارن مع : مراد ، المصدر السابق ، ص٣٣٦.

(٨٧) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٧ ؛ Singer , op.Cit ,PP. 51-54 .

(٨٨) المصدر نفسه ، ص١٣٧ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٣٤ .

(٨٩) اوغلي واخرون ، المصدر السابق ، م١، ص ص٦٤٢-٦٤٣ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٤ ؛ قارن مع ك مراد ، المصدر السابق ، ص٣٤٢ .

(٩٠) كامل جميل العسلي ، القدس تحت حكم العثمانيين ، مجلة القدس الشريف ، ع (٥٦)، السنة (٤) ، عمان ، ١٩٨٩ ، ص٣٩ ؛ بولياك ، المصدر السابق ، ص١٨٣ ؛ اوغلي واخرون ، المصدر السابق ، م١، ص٦٤٥ .

(٩١) سامي ، المصدر السابق ،ج١، ص٦٦٤ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٥ ؛ قارنمع : مراد ، المصدر السابق ، ص٣٤٣ ؛ Lewis , the Jews In Palestine ., P. 28 .

(٧٣) الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص ص٧٣، ٧٥ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٤ ؛ احمد المرعشلي واخرون ، الموسوعة الفلسطينية ، ط١، دمشق ،١٩٨٤ ، م٣، ص٧٣ .

(٧٤) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٦ ؛ Singer , op.Cit ,PP. 61. .

(75) Cohen and lewis , op.Cit , P.64 ؛ Heyd ,op.Cit , p.143 ;.

اوغلي واخرون ، المصدر السابق ،م١، ص٦٤٠ ؛ قارن مع : مراد ، المصدر السابق ، ص٣٣٨ .

(٧٦) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٦ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٤ .

(٧٧) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٤ ؛ اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٦ .

(٧٨) للتفاصيل عن هذه المحاصيل وضرائبها . انظر : اوغلي واخرون ، المصدر السابق، م١، ص٦٤٠ ؛ اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٦ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص ص٣٣٨-٣٤١ ؛ Singer , op.Cit ,PP. 50-54 .

(٧٩) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٥ ؛ ديني ، المصدر السابق ،م٦، ص١٤٧ ؛ مراد، المصدر السابق ، ص٣٣١.

(٨٠) اوغلي واخرون ، المصدر السابق ،م١، ص٦٤٤ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص٣٣٢ .

(٨١) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٦ ؛ بولياك ، المصدر السابق ، ص١٨٤ ؛ قارن مع : علي ، الادارة العثمانية ، ص١٥٤ .

(٨٢) المصدر نفسه ، ص١٣٦ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص٣٣٣ ؛ وللتفاصيل عن واردات هذه الضرائب الخاصة بالفلاحين في قرى القدس من مسلمين ونصارى . انظر : Singer , op.Cit ,PP. 59-60

(٨٣) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٣ ؛ اوغلي واخرون ، المصدر السابق ،م١، ص٦٤٦ ؛ بولياك ، المصدر السابق ، ص١٨٤ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٣٤ ؛ عبد الكريم محمود غرايبة ، سوريا في القرن التاسع عشر (١٨٤٠-١٨٧٦م) ، القاهرة ، ١٩٦٢ ، ص٦١.

(٨٤) Cohen and lewis , op.Cit , P.66 .

(٨٥) المدني ، المصدر السابق ، ص١٢٥ ؛ اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٧ ؛ ديني، المصدر السابق ، م٦، ص١٤٦ .

(٨٦) Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.491 ; Heyd , op.Cit ., p.143 ;

Amy Singer , Palestinian peasants And Ottoman officials Ruval Administration around sixteenth century , Jerusalem , London, 1994 , pp.47-53

(63) Heyd , op. Cit , p.23 ;

كامل جميل العسلي ، القدس في التاريخ ،ط١، عمان ، ١٩٩٢ ، ص٢٣٩ ؛ عبلة المهتدي الزبدة ، القدس تاريخ وحضارة ، ٣٠٠ق .م –١٩١٧م ، ط١، بيروت ، ٢٠٠٠ م، ص٣٣٥.

(٦٤) ابي الحسن علي بن محمد حبيب الماوردي ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، بروت ، ١٩٧٨ ، ص ص١٤٢–١٤٦ ح المدني ، المصدر السابق ، ص١٢٣ ؛ ديني ، المصدر السابق ،م٦، ص١٤٧ ح اوغلي واخون ، المصدر السابق ،م١، ص٦٤١ .

(٦٥) جب وباوون ، المصدر السابق ،ج٢، ص٦١ ؛ بولياك ، المصدر السابق ، ص ص١٧٧–١٧٩ .

(٦٦) ابو العباس احمد بن عبد الوهاب النويري ، نهاية الارب في فنون الادب ، القاهرة ، بلا . ت ، ج٨، ص ص٢٥٨–٢٥٩ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٣ ؛, Lewis . Op.Cit , Vol .XVI /3.P.483

(٦٧) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٤ .

(٦٨) Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.484 ;

بولياك ، المصدر السابق ، ص ١٨٦؛ اوغلي واخرون ، المصدر السابق ،م١، ص٦٤١ .

(٦٩) جب وباوون ، المصدر السابق ،ج٢، ص٦١ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٣.

(70) Bernard Lewis , The Jews in Palestine in the 16th century , Oriental Notes and studies , Jerusalem , 1952 , p.16 .

اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٥ .

(٧١) ابو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الاموال ، تحقيق : محمد عمارة ، بيروت، ١٩٨٩، الصفحات :١١٣، ٥٧٦–٥٧٨ ؛ الماوردي ، ص ص١٨٢–١٨٣ ؛ قارن مع : علي شاكر علي ، التنظيمات المالية في البصرة خلال النصف الثاني في القرن ١٦م ، مجلة المؤرخ العربي ، ع (٢٧) ، السنة (١٢) ، بغداد ،١٩٨٦م ، ص٨٥ .

(٧٢) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٣٥ ؛ الراميني ، المصدر السلبق ، ص ص١٢٦–١٢٧ ؛ Heyd ,op.Cit , p.143 ; ؛ قارن مع : مراد ، المصدر السابق ، ص٣٣٨ ؛ Singer , op.Cit ,PP.60-61 .

(٤٧) مراد ، المصدر السابق ، ص٣٠٥ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠٤ ؛ جدي، المصدر السابق ، ص١٠٩ .

(٤٨) ديني ، المصدر السابق ، م٦ ، ص١٣٣ ؛ الجواهري ، تاريخ مشكلة ، ص ص٢٧-٢٨ ؛ سوبر فهيم ، المصدر السابق ،م٢، ص٤٧٧ .

(٤٩) المدني ، المصدر السابق ، ص١٦٣ .

(٥٠) البديري ، المصدر السابق ، ص٣٥ ؛ جدي ، المصدر السابق ، ص١٠٩ ؛ قارن مع : الادارة العثمانية ، ص١٥٤ .

(٥١) جدي ، المصدر السابق ، ص١٠٩ ؛ المدني ، المصدر السابق ، ص١٦٤ ؛ قارن مع : مراد ، المصدر السابق ، ص ص٣٠٦ -٣٠٧ ؛ الجواهري ، تاريخ مشكلة ، ص٢٩ .

(٥٢) جب وباوون ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص٦٢ ؛ اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٠٣ .

(٥٣) لوتسكي ، المصدر السابق ، ص١٠ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠٥؛Zeeri , A.G.E, , ss.138-139 .

(٥٤) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩٧ ؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص ص٤٨-٤٩ ؛ Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.483 .

(٥٥) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص٢٤٥ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠٥ ؛ ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩٨ .

(٥٦) جب وباوون ، المصدر السابق ،ج٢، ص٨١ ؛ الجواهري ، حيازة ، ص٥١ .

(٥٧) الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٥٨ .

(٥٨) محمد كرد علي ، خطط الشام ، دمشق ،١٩٢٧ ،ج٥، ص ص١١٣-١٢٨ ؛ الجواهري ، الأوضاع الإقطاعية ، ص ص٥٨-٥٩ ؛
Uriel Heyd , Ottoman Documents on Palestine , 1552-1615 , London , 1960 , p. 58 .

(٥٩) عباس ، المصدر السابق ، ص١٤٣ ؛ العسلي ، مؤسسة ، ص١٠٥ .

(٦٠) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص١٠١ .

(٦١) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٠٤ .

(٦٢) المدني ، المصدر السابق ، ص١٢٢ ؛ الجواهري ، الأوضاع الإقطاعية ، ص٧٠ ؛ قارن مع : علي ، الإدارة العثمانية ،ص١٦٤ ؛

(٣٤) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٤٩ ؛ البديري ، المصدر السابق ، ص٢١ ؛Cohen and lewis , op.Cit , P.69.

(٣٥) يوسف درويش غوانه ، تاريخ نيابة بيت المقدس في العصر المملوكي ، ط١، عمان، ١٩٨٢، ص٧٨ ؛ المدني ، المصدر السابق ، ص ص١٤٩-١٥٠ .

(٣٦) المدني ، المصدر السابق ، ص١٦٢ ؛ جدي ، المصدر السابق ، ص١٠٩ ؛ قارن مع : سجى قحطان محمد علي ، الادارة العثمانية في الموصل ١٨٣٤-١٨٧٩م ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ، ٢٠٠٢م ، ص١٥٤ .

(٣٧) البديري ، المصدر السابق ، ص٢١ ؛المدني ، المصدر السابق ، ص١٦٣ ؛ قارن مع : الجواهري ، تاريخ مشكلة ، ص٢٩ .

(٣٨) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٤٩ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠٥ ؛ سوبر فهيم ، المصدر السابق ،م٢، ص٤٧٦ ؛ جدي ، المصدر السابق ، ص١٠٩ ؛ قارن مع : علي ، الادارة العثمانية ، ص ١٥٤ .

(٣٩) ابو يوسف ، المصدر السابق ، ص٦٤ .

(٤٠) جب وباوون ، المصدر السابق ، ج٢، ص ص٥٥-٥٦ ؛ البديري ، المصدر السابق، ص٢٠ ؛ عبد العزيز محمد عوض ، الادارة العثمانية في ولاية سوريا ١٨٦٤-١٩١٤م ، القاهرة ، ١٩٦٩ ، ص٢٣٠ ؛ قارن مع : علي ، الادارة العثمانية ، ص١٥٣ ؛ Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.483 .

(٤١) المدني ، المصدر السابق ، ص١٥٠ ؛ ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩٤ ؛ فلاديمير لوتسكي ، تاريخ الاقطار العربية ، ترجمة : عفيفة البستاني ،ط٧ ، بيروت ، ١٩٨٠ ، ص ص٩-١٠ .

(٤٢) الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٥٧ ؛ Cohen and lewis , op.Cit , P.42,69.

(٤٣) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٤٧ ؛ جدي ، المصدر السابق ، ص١٠٨ ؛ البديري، المصدر السابق ، ص٢٩ ؛ Zeeri , A.G.E, , s.137-138 .

(٤٤) اليعقوب ، المصدر السابق ، ص١٠٣ .

(٤٥) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص ص٩٤-٩٥ .

(٤٦) الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٥٧ .

(18) Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.480 ; Amnon Cohen & Bernardlewis , Population and Revenue in the towns of Palestine in the 16th century , New jerse , 1978 , p.42

الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٥٠ ؛ كامل جميل العسلي ، مؤسسة الاوقاف ومدارس بيت القدس ، ندوة مؤسسة الاوقاف في العالم العربي الاسلامي ، بغداد ،١٩٨٣ ، ص٩٧ .

(١٩) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩١ .

(٢٠) المصدر نفسه ، ص ص٩١-٩٢ .

(٢١) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٢٦ ؛ ديني ، المصدر السابق ، م٦ ، ص ص١٤٠-١٤١ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص ص٢٩٥-٢٩٦ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠٢ .

(٢٢) جب وباروون ، المصدر السابق ، ج١، ص٧١-٧٥ ؛ Lewis , Op.Cit , Vol .XVI /3.P.480-481.

(٢٣) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص ص٩٢-٩٣ .

(٢٤) اوغلي واخرون ، المصدر السابق ، م١، ص٤٠٠ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص٢٩٧ ؛ ديني ، المصدر السابق ، م٦، ص ص١٤١-١٤٢ .

(25) Stanford .J.Shaw , History of the Ottoman empire and Modren Turkey , London ,1977, Vol.I.p.125 ;

كامل جميل العسلي ، وثائق مقدسية تاريخية ، ط١، عمان ،١٩٨٩،م٣، ص ص١٤٨-١٤٩.

(٢٦) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩٣ .

(٢٧) المدني ، المصدر السابق ، ص١٤٦ ؛ Zeeri , A.G.E, , s.133 .

(٢٨) المصدر نفسه ، ص ص١٤٦-١٤٧ .

(٢٩) المصدر نفسه ، ص١٤٧ .

(٣٠) الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٥٥ ؛ بولياك ، المصدر السابق ، الصفحات :١٠٥-١٠٦،١٢٤-١٢٥؛ ديني ، المصدر السابق ، م٦، ص١٣٣ .

(٣١) سوبر نهيم ، المصدر السابق ،م٢، ص ص٤٧٩-٤٨٠ .

(٣٢) عبد العزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ،ط١، بيروت ،١٩٦٩ ، ص ص١٢٥-١٢٦ ؛ العسلي ، وثائق مقدسية ، م٣، ص١٤٦؛ المدني ، المصدر السابق، ص ص١٤٧-١٤٨ .

(33) Memoires Du Cheralier d Arvieux , paris , 1735 , Vol.Ii, pp.227 – 228 ; عباس ، المصدر السابق ، ص١٤٠ .

مراد ، المصدر السابق ، ص٢٩١؛ وعن المقاطعة . انظر : اوغلي واخرون ، المصدر السابق ، م١،ص٦٥١ .

(١١) التيمار : هو نظام تقوم فيه الدولة بتوزيع الاقطاعات من الاراضي الميرية على الجنود والمجاهدين وبعض ارباب العمل الذين يتفانون في خدمة الدولة ، ويشاركون في حروبها ، فتعترف لهم بحق جمع الضرائب على تلك الاراضي ، والتيمار يمثل احد اصناف الاقطاعات الثلاثة (التيمار ، الزعامة الخاص)، ويدخل في عداد هذا الصنف من الاراضي ، تلك الاقطاعات التي تتراوح وارداتها السنوية بين (٢٠٠٠-١٩,٩٩٩) اقجة، وتمنح هذه عادة لصغار الجند وغيرهم من صغار الموظفين كالمكتبة وغيرهم . انظر : شمس الدين سامي ، القاموس التركي ، استانبول ،١٣١٧هـ/١٨٩٩م ، ج ، ص ص٤٥٧-٤٥٨ ؛ اوغلي واخرون ، المصدر السابق ، م١، ص ص٢٦٧-٢٦٩ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص١٧٠ ؛ ديني ،(مادة تيمار) ، دائرة المعارف الاسلامية، م٦، ص١٣١ .

(١٢) محمد احمد سليم اليعقوبي ، ناحية القدس الشريف في القرن ١٠هـ/١٦م ، ط١، عمان ، ١٩٩٩م ، ص١٠٣؛ احسان عباس ، الحياة العمرانية والثقافية في فلسطين في القرن ١٧م (١٠١٠-١١١٢هـ) ، مجلة المستقبل العربي ، ع(٦) ، السنة (٣) ، بيروت، ١٩٧٩، ص١٣٩ .

(١٣) ابو الشعر ، المصدر السابق ، ص٩٠ .

(١٤) المصدر نفسه ، ص ص٩٠-٩١ .

(١٥) هاملتون جب هارولد باوون ، المجتمع الاسلامي والغرب ، ترجمة احمد عبد الرحيم مصطفى ، القاهرة ،١٩٧١، ج١، ص٦٩ ؛ الجواهري ، تاريخ مشكلة ، ص١٦ ؛ جدي، المصدر السابق ، ص١٠٥ ؛ الراميني ، المصدر السابق ، ص١٠١ .

(١٦) للتفاصيل عما تدره هذه الاقطاعات وما يتوجب على اصحابها تقديمه للدولة . انظر : ديني ، المصدر السابق ، م٦، ص ص١٣١-١٣؛ الصباغ ، المصدر السابق ، ص٢٦؛ ياسين سويد ، التاريخ العسكري للمقاطعات اللبنانية في عهد الامارتين ، ط١، بيروت ، ١٩٨٠م ، ج١، ص ص١٠٥-١٠٦ .

(١٧) عبد الكريم رافق ، بلاد الشام ومصر من الفتح العثماني الى حملة بونابرت (١٥١٦-١٧٩٨م، ط٢، بيروت ،١٩٦٨ ، ص٦٩ ؛ البديري ، المصدر السابق ، ص٢٢ ؛ مراد ، المصدر السابق ، ص ص٢٩٣-٢٩٤ ؛ Zeeri , A.G.E, , s.136 .

في العهد العثماني ، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، زاغـوان ، ع (٥-٦) ، ١٩٩٢ ، ص١٠٨ ؛

Bernard lewis, Studies In the Ottoman archires , In the Journal of Bulletin of the school of Oriental and African studies , Vol (XVI) Part (3) , London , 1954 , P.480 .

(٥) عماد احمد الجواهري ، حيازة الاراضي في فلسطين في العهد العثماني ، مجلة مركـز الدراسات الفلسطينية ، ع (٢٥) ، بغداد ،١٩٧٧م، ص٤٩ ؛ خليل علـي مـراد ، تـاريخ العراق الاداري والاقتصادي في العهد العثماني الثاني ١٠٤٨-١٦٤هـ/١٦٣٨-١٧٥٠م، رسالة ماجستير ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، ١٩٧٥م ، ص٢٩٣ ؛ Lewis , Op.Cit, Vol.XVI/3, P.480 .

(٦) الصباغ ، المصدر السابق ، ص٥٠ ؛ الجواهري ، الاوضـاع الاقطاعيـة ، ص٤٩ ؛ Zeeri ,A.G.E.ss.133-135 .

(٧) رقبة الارض : وتعني الملكية القانونية للارض ، وتعبر ايضا عن اصل الملكيـة او الملكية التصورية ، للتفاصيل . انظر : عماد احمد الجواهري ، تاريخ مشـكلة الاراضـي في العراق ، دراسة في التطورات العامة (١٩١٤-١٩٣٢م) ، بغـداد ،١٩٧٨، ص٤٧٥؛ اكمل الدين احسان اوغلي واخرون ، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ، ترجمة : صـالح سعداوي ، ط١، استانبول ، ١٩٩٩م، م١، ص٢٦٧ .

(٨) هو علي بن احمد بن جانبولاط بن قاسم الكرري القصيري وجده (جانبولاط) المشـهور بابن عريو امير لواء الاكراد في حلب ، ووالي ستجقية المعرة وكلس واعزاز ، وكان لـه حيث شائع وهمة ، تمرد على الدولة العثمانية وحاربها فقامت بالقضاء عليـه فـي سـنة (١٠١٥هـ/١٦٠٦م) . انظر : نجم الدين محمد بن محمد الغـزي ، الكواكـب السـائرة باعيان المئة العاشرة ، تحقيق : جـبرائيل سـليمان جبـور ،ط٢، بـيروت ،١٩٧٩،ج٣، ص٣٨ ؛ محمد امين بن فضل الله المحبي ، خلاصة الاثر في اعيان القرن الحادي عشـر ، ط٢، بيروت ،١٩٦٦، ج٣، ص ص١٣٥-١٤٠ ؛ اسطفانوس الدوبهي ، تاريخ الازمنـة ، بيروت ،١٩٥١م ، ص ص٢٩٧-٢٩٩ .

(٩) للتفاصيل عن نظام الخراج . انظر : ابو يوسف يعقـوب بـن ابراهيـم ، الخـراج ، بيروت ،١٩٧٩، ص ص٢٣-٢٧ .

(١٠) للتفاصيل انظر : بولياك ، المصدر السـابق ، ص ص١٣٤-١٣٥ ؛ الجواهـري ، الاوضاع الاقطاعية ، ص٤٩ ، البديري ، المصدر السابق ، الصفحـات :٢٠،٢٩-٣٠ ؛

ومن هذه الضرائب ايضا ، ضريبة او رسم الطواحين (رسم اسياب) وهي ضريبة كانت تجبيها الدولة عن الطواحين المائية والهوائية ومعاصر الزيت ، وكانت تأخذها في بعض الأماكن دون انظر الى قدرة التشغيل السنوية للطاحونة او المعصرة ، بينما تقوم بتقريرها في بعض الأماكن الأخرى مع مراعاة دورات التشغيل السنوية ، ثلاثة اشهر او ستة او عاما كاملا ، وهي ما بين (١٥-٣٠-٦٠) اقجة على التوالي [٩٠] .

فضلا عن ذلك فقد كان على الفلاح التزامات اخرى تجاه السباهي ، فهو ملزم بدفع مبلغ معين من المال للسباهي عند زواج ابنته ، ويدفعه العريس الذي يتزوج احدى بنات الفلاحين في تيماره ، ويعرف باسم (رسم العروس) ويخضع مقدارها تبعا لحالة العروس ان كانت بكرا او ارملة ، مسلمة او غير مسلمة ، حرة ام كانت جارية[٩١] .

- - - - - - - - - - - - - -

الهوامش

(١) علي شاكر علي ، التنظيمات الادارية العثمانية في ايالة البصرة خلال النصف من القرن ١٦م ، مجلة المؤرخ العربي ، ع (٢٧) ، السنة (١٢) ن بغداد ،١٩٨٦م، ص١٢٨.

(٢) عماد احمد الجواهري ، الاوضاع الاقطاعية في فلسطين في العصر الحديث ، بغداد، ١٩٨٣م، ص ص٤٥-٤٦؛ أ-ن، برلياك ، الاقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان، ترجمة عاطف كرم ، بيروت ،١٩٤٨م، ص١٢٤ ؛ سوبر نعيم ، مادة اقطاع ، دائرة المعارف الاسلامية ، م٢، ص٤٧٩ ؛

Dror Zeeri, Kudus 17 Yuzyilda Bir Osmanli Sancaginda Toplumre Ekonomi , Istanbul ,2000 , ss. 131-132 .

(٣) هند امين البديري ، اراضي فلسطين بين مزاعم الهيونية وحقائق التاريخ ، دراسة وثائقية ،ط٢، القاهرة ،١٩٩٨م ، ص٢٠ ؛ زياد عبد العزيز المدني ، مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥-١٢٤٥هـ/١٨٠٠-١٨٣٠م ، ط١، عمان ، ١٩٩٦م ، ص١٤٥ ؛ ليلى الصياغ ، المجتمع العربي السوري في مطلع العهد العثماني ، دمشق، ١٩٧٣م ، ص ص٤٧-٤٨ ؛ اكرم الراميني ، نابلس في القرن التاسع عشر الميلادي ن عمان ،١٩٧٩، ص١٠١ .

(٤) هند ابو الشعر ، ملكية الارض والاوقاف في القدس في مطلع العهد العثماني (٩٢٢-١٠٠٥هـ/١٥١٦-١٥٩٦م من بحوث ندوة القدس بين الماضي والحاضر ، جامعة البترا ، كلية الاداب ، عمان ،٢٠٠١م ، ص٩٠ ؛ احمد جدي ، نظام ملكية الارض في فلسطين

ومن الضرائب التي فرضت على الفلاحين ايضا ضريبة اورسم المرعى ويشار اليها بـ (اوتلاق) وهو رسم غير محدد فرض على اهالي القرية ، كما فرض احيانا على بعض القبائل البدوية[٨١] ، وضريبة القشلاق أي الشتاء ، وهي ضريبة وقتية متوقفة على اشتاء الفلاح في ارض السبهي ، وبلغت (٦) اقجات بالنسبة للمتزوج ، و(٣) اقجات بالنسبة للاعزب ويدفعها ايضا اصحاب قطعات الماشية ، وقد بلغت اقجة واحدة لكل راسين من الغنم أو الماعز، اما صغار الاغنام فلم تدفع عنها هذه الرسوم الا بعد التحاقها بالقطعان ، واذا ما استخدم اصحاب هذه القطعان المغاور (الكهوف) في ارض السباهي فانهم يدفعون راسا من الغنم أو ما يعاد لها عن كل مائة راس[٨٢] .

د- الضرائب المفروضة على الحيوانات

كان السكان في لواء القدس الشريف يدفعون الضرائب على الحيوانات التي يربونها ، وكانت هذه الضرائب بمقدار (٢/١) نصف اقجة عن كل راس من الغنم والماعز[٨٣] ، وقد بلغت عائداتها (٧٠٠٠) اقجة في سنة (٩٣٢هـ/١٥٢٥م) ، ثم انخفضت الى (١٠٠٠) اقجة فقط في سنة (٩٧٠هـ/١٥٦٢م)[٨٤] . وهذا الانخفاض يرجع الى واحد من سببين ، فاما ان قطعان الماشية تناقصت ، واما ان بعض السكان تهرب من دفع هذه الضريبة اوهما معا .

كما دفع السكان ضريبة خلايا النحل والتي بلغت اقجة واحدة عن كل خلية[٨٥] ، ودفعوا الضرائب عن الجواميس والابقار وبمعدل (٦) اقجات عن كل راس من الابقار ، اما الجاموس فتراوح ما بين (١٢ و ٢٢) اقجة عنكل راس[٨٦] ، وقد بلغت عائدات الضرائب على الجواميس والابقار في سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م) (١٢٥٠) اقجة[٨٧] .

وكانت الحيوانات المستخدمة للركوب والنقل مثل الجمال والخيول والبغال والحمير معفاة من الضرائب ما عدا الضريبة المفروضة على الخمير عند بيعها والبالغة (٢,٥) اقجة سنويا ، كذلك كانت الطيور التي تباع في مدينة القدس تدفع الضرائب ، غير اننا لم نتبين مقدارها[٨٨] .

ر- الضرائب المفروضة على المنشات القائمة على الارض الزراعية

من اهم هذه الضرائب هي الضريبة المفروضة على بيوت ومنازل الفلاحين وتسمى (جفت رسم) أي رسم المزرعة والتي تؤدي عن كل دار او عائلة(خانة) ، والأرض التي تقوم بفلاحتها ، والتي بلغت ما بين (٥-٨) اقجة سنويا[٨٩] .

ب- الضرائب المفروضة على المحاصيل الزراعية

كان مقدار الضرائب التي تجبى على المحاصيل الزراعية في لواء القدس الشريف على النحو التالي :

١- القمح والشعير : تدفع (٤) اقجات عن كل حمل جمل ، واقجتين عن كل حمل بهيم ، ويستوفى هذا الرسم ، الذي يسمى رسم عرصة الغلال عند التسويق ، وهي جارية في اوقاف مسجد قبة الصخرة المشرفة[٧٢] .

٢- الزيتون : وله نظامان للجباية ، وذلك حسب نوعه ، فالزيتون الروماني يكون (٥٠%) من محصوله للاقطاعي ، و(٥٠%) للفلاح[٧٣] ، اما الزيتون الاسلامي فتدفع عن كل شجرتين منه اقجة واحدة ، واذا وجد في القرية الواحدة هذان النوعان معا ، ياخذ بنظامي الضريبة في وقت واحد ، وفي كل الاحوال يراعى في اخذ الضريبة عدد الاشجار من كل نوع[٧٤] .

٣- العنب : كلن يدفع عن اشجار العنب ضريبة تقدر بـ(٤) اقجات عن كل مائة شجرة كروم يزرعها المسلمون ، و(٦) اقجات عن كل مائة شجرة كروم يزرعها غير المسلمين[٧٥] .

٤- التوت والتين : يدفع اقجة واحدة عن كل اربعة اشجار[٧٦] .

٥- الجوز المثمر والمشمش : يدفع اقجتان عن كل شجرة جوز ، واقجة عن كل خمسة اشجار من المشمس[٧٧] .

هذا فضلا عن الاشجار المثمرة الاخرى ، اقجة واحدة لكل خمسة اشجار و (١٠) اقجات لكل مائة دالية من الدوالي ،وغيرها من المحاصيل والفواكه والخضراوات ، مثل التفاح والبرتقال والخيار والخضراوات ، والتي تدفع الضرائب كل حسب صنفه ونوعه[٧٨] .

ج- الضرائب المفروضة على الفلاحين

من اهم الضرائب المفروضة على الفلاحين او الناس الساكنين في الاراضي الزراعية هي ضريبة (البناك) أي المتزوج ، وضريبة المجرد أي الاعزب ، وقد بلغ مقدار هاتين الضريبتين قانونيا بـ (١٢) اقجة على المتزوج و (٦) اقجة على الاعزب سنويا[٧٩] ، وهي تختلف من منطقة الى اخرى ولم تخضع هذا التحديد واستمرارها كان يتوقف على حصول الفلاح على قطعة ارض والقيام بزراعتها ، وتسقط عنه بحصوله على الارض ، وتبقى عليه طيلة فترة عدم امتلاكه للارض [٨٠] .

العثمانية[٦٢] . لكن كثيرا ما كان يعفى سكان مدينتي القدس والخليل من دفع بعض انواع الضرائب لما كانتا تتمتعان به من قداسة عند المسلمين عامة [٦٣] .

وفيما يلي تفصيل لهذه الضرائب والرسوم من حيث انواعها ومقاديرها والاثار المترتبة على بعضها :

أ- الضرائب المفروضة على الارض

١- **الخراج :** وهي ضريبة فرضت على ناتج الارض [٦٤] ، ويدفعها الفلاح الى الاقطاعي الذي يدفعها بدوره لخزينة الدولة ، وكان هناك نظامان لدفع الخراج هما :

الاول : نظام المقاسمة[٦٥]

وتأخذ الدولة بموجبه ٣/١ او ٤/١ او (٥/٢ او ٦/١ او ٣/١+٤/١) من الناتج [٦٦] . ويعود السبب في اختلاف النسب الى الاختلاف في قيمة الضرائب على المحاصيل الزراعية ، هذا وتجري تقدير كمية المحصول بحضور كل من الاقطاعي ورؤساء القرية بعد اعلام حاكم الشرع الشريف (القاضي) بذلك[٦٧] .

الثاني : نظام الديموس (المقاطعة)

وهي ضرائب نقدية تفرضها الدولة على الناتج بغض النظر عن كميته[٦٨]، والضريبة وفقا لهذين النظامين لا تدفع الا بعد نضج المحصول ونهاية السنة [٦٩] ، وقد كان الخراج المحصل من القدس في سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م) على النحو التالي : (١٢٣) قرية تدفع (٣/١)، و(١٩) قرية تدفع (٤/١) وقريتان تدفعان (٦/١) ، وقرية واحدة تدفع (٥/٢) ، وقرية تدفع (٣/١ +١م٤) ، واربعة قرى تدفع ضريبة الديموس وهي قرى ارطاس ، وعين سلوان ، بيت عنان ، والقصور ، وقد بلغ مجموع المقاطعة عليها سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م) (٢٥٠٩٠) اقجة ، وقريتان لا تدفعان شيئا ، وقد اختلفت قيمة الضرائب لاختلال المحاصيل والمساحات المزروعة [٧٠] .

٢- **العشر** : الضريبة التي يدفعها المسلم عن مزروعاته وتعادل (١٠%) من ناتج الارض علما بان اراضي الاوقاف كانت تدفع الضريبة ايضا[٧١] .

ت	نوع الاقطاع	القرى سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م)	المزارع سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م)	القرى سنة (١٠٠٥هـ/١٥٩٦م)
١	الخاص السلطاني	١٢	٩٠	١٧
٢	خاص امير اللواء	١٠	–	١١
٣	زعامت	١١	–	١٩
٤	تيمار	٣٦	–	٣٧
٥	وقف	٤٩	٣٤	٤٠
٦	خاص سلطاني /وقف	٧	–	١٣
٧	خاص امير اللواء/وقف	٣	–	٣
٨	زعامت / تيمار	١	–	١
٩	زعامت / وقف	١	–	٣
١٠	تيمار / وقف	١٦	–	١٩
١١	زعامت / وقف / ملك	١	–	–

يتبين من الجدول اعلاه زيادة عدد القرى التي يعود ريعها الى الخاص السلطاني بصورة مباشرة ، مما يعكس الرغبة في الحصول على ايرادات مالية كافية ، فضلا عن تعزيز نفوذها على المنطقة ويتضح منه ان الدولة العثمانية عملت على رفع قيمة الاقطاعات الممنوحة للسباهية ، اذ زادت عدد القرى الجارية ضمن الزعامت والتيمار مع ان الدولة استغنت عن كثير منهم .

الضرائب والرسوم

تنوعت الضرائب والرسوم التي كانت الدولة تتقاضاها من اهالي لواء القدس ، ومن الضرائب ما كان مفروضا على الاشخاص ، ومنها ما كان مفروضا على المحاصيل والحيوانات والبضائع ، اما الرسوم فكانت تفرضها الدولة على المعاملات المختلفة ، ولقد اظهر العثمانيون اهتماما خاصا بموضوع الضرائب وجبايتها في المناطق التي خضعت لسيطرتهم ، لان الضرائب كانت المورد الاساس لخزينة الدولة ، فضلا عن انها دليل لاعتراف بالسيادة العثمانية على الذين يدفعونها ، وقد اصبح لواء القدس في وقت مبكر من العهد العثماني يدفع الضرائب المقررة شانه في ذلك شان البلاد الاخرى الواقعة تحت السيطرة

واتسعت الاراضي المشمولة بنظام الاوقاف بسبب تحول الاراضي الاميرية الى اراضي وقفية وقد تمثل هذا التحول في أسلوبين مهمين هما[٥٦] :

١- اعطاء السلاطين الاراضي الاميرية الى الافراد ،فيحاول هؤلاء ضمانا عدم فقدانهم او ورثتهم الريع الاتي منها في المستقبل ، وذلك عن طريق تحويلها الى اوقاف لمصلحة بعض الجهات الخيرية[٥٧] .

٢- تحويل السلاطين الاراضي الاميرية الى اوقاف بصورة مباشرة باعتبارهم اولي الامر في البلاد العثمانية على ان هذا لا يعني ان الدولة قد تنازلت عن رقبة الارض وانما اعشارها فقط ، وقد استغل اصحاب النفوذ من الحكام وعلماء الدين مواقعهم الاجتماعية والوظيفية بتحويل الاراضي الموقوفة الى املاك خاصة اولا ثم وقفها ذريا بعد ذلك[٥٨] .

اما وضع فلاحي اراضي الاوقاف فلم يكن باحسن حال من وضع زملائهم في اراضي التيمار والزعامت فقد كانوا يعانون من ظلم وعسف متولي الوقف ونظاره ، فضلا عن ذلك معاملة متولي الوقف لفلاحيه بطريقة تسمى (الفصل) ، ومعنى الفصل ان يقدر متولي الوقف على القربة امدادا من الغلة عن طريق الحزر والتخمين قبل ظهور القلة بدلا من استيفاء خراج المقاسمة نفسه بعد معرفة كمية المحصول الحقيقة ، ومن ذلك ما وجه من تهمة الى متولي اوقاف خليل الرحمن لقبضه على جماعة من الفلاحين وحبسهم ظلما بغير حق شرعي لامتناعهم عن دفع الفصل ، ووكلوا امرهم الى قاضي القدس الشريف لياخذ لهم حقهم من متولي الوقف[٥٩] .

ومن القرى الموقوفة في القدس لمصالح وجهات خيرية متعددة هي : قرية علار الفوقا، علار السفلى ، نجم ، بيت ديمة ، ابو ديس ، كفر مالك، تقوع ، بتير ، حزب ، لفتا العيساوية ، طيبة الاسم ، جبها البطيخ ، ارطاس ، عنازة ، عجول ، ام طوبى ، عين كارم ، قلونيا ، عين قينة ، دير عنان ، عين عربك ، نويعمة ، بيت لحم ، بيت جالا ، بقيع الضان ، بيت نقويا ، بيت اكسا ، جيب ، فاغور[٦٠] .

هذا وقد كانت القرى والمزارع في القدس في سنة (٩٦٣هـ/١٥٥٥م) ، وسنة (١٠٠٥هـ/١٥٩٦م) موزعة على النحو التالي[٦١] :

الفتح الاسلامي ، والاراضي الخراجية وهي التي تقرر ابقاؤها في ايدي اهلها الأصليين على ان يدفعوا عنها الخراج[٤٨] .

٤- اراضي الوقف

يقسم الوقف بشكل عام الى مسقوفات واستغلال ، والمسقوفات هي الاراضي التي انشات عليها الابنية او التي خصصت للبناء الوقفي ، المتسغلات وهي الاراضي التي تستخدم للزراعة وغرس الاشجار[٤٩] ، ويقسم الوقف من حيث شرعيته الى قسمين ، صحيح وغير صحيح .

(١) **اراضي الوقف الصحيح** : وهي التي كانت من الاراضي المملوكة ثم اوقفت وقفا شرعيا، وفقا للشرع الاسلامي ، ورقية هذه الاراضي وحقوق التصرف بها عائدة الى الواقف من قبل المتولي الذي يعينه ذلك الواقف[٥٠] .

(٢) **اراضي الوقف غير الصحيح** : وهي ما اوقفه السلاطين من الاراضي الاميرية ، او غيرهم باذن من السلطان ، للاعمال الخيرية مع بقاء رقبتها واعشارها لبيت المال ، ومعظم الاراضي الموقوفة في فلسطين كانت من هذا النوع وفي القدس كان موجودة في وادي قدوم ، وبير نبالا ، وصورباهر ، وساريس[٥١] . والوقف نوعان ، خيري وذري.

أ- اراضي اوقاف خيرية : وتدفع لضريبة العشر الى الخاص السلطاني[٥٢] .

ب- اراضي اوقاف ذرية : كانت تدفع العشر ايضا[٥٣] .

ان الدولة العثمانية لم تغير في نظام الاوقاف او في وضع املاك الاوقاف (الخيري والذري) التي وجدتها على الارض عند دخولها الى بلاد الشام ، وحرصت على فصل الاملاك الخاصة عن الاوقاف ، فقد ابقى السلطان سليم الاول اراضي الاوقاف الاخرى على الاماكن المخصصة لها (لرعاية المدن والاماكن المقدسة) ، ومن بعده ابنه سليمان القانوني الذي عمل على تنظيم وضع الاوقاف واعمارها وتحبيس العديد من الاوقاف الجديدة على الاماكن المقدسة في القدس[٥٤] .

ويظهر اهتمام الدولة العثمانية بشؤون الاوقاف من جملة الاجراءات التي اتخذتها ، ومنها اعفاء الاراضي المحبسة والموقوفة على الحرمين الشريفين من ضريبة الشعر ، ومن ضريبة عدد الاشجار ، وهذا يفسر لنا لماذا كانت الدولة تخصص اوقافا في نابلس لمؤسسات في القدس ، فضلا عن ذلك تكليفها متولي الوقف ونظاره باعادة الفلاحين الذين يهجرون قراهم بسبب الظلم الذي يتعرضون له[٥٥] .

١٦	جماعة اليهود في محلة الريشة	٥٥
١٧	جماعة المحلة الوسطى	٤٦
١٨	جماعة يهود مملكة الشرق	١٤٦
١٩	نصارى السريان	١٨
٢٠	جماعة الارمن	٣١
٢١	جماعة دير زيتون	٧
٢٢	دير اندرياس	٧
٢٣	الاقباط	٥٣
٢٤	جماعة الروم قرب بحر لوط	٣١
٢٥	جماعة الكرج النصارى	١٥
٢٦	جماعة الافرنج النصارى	١٨
٢٧	جماعة دير قمام الروم	٧
٢٨	جماعة دير مار الياس	٣
٢٩	جماعة الاحباش	٢٠

ان هذه الاحصائية لخانات مدينة بيت المقدس مع مطلع العهد العثماني ، تدل على التنوع السكاني ، وعلى الاغلبية المسلمة التي تمثل مجموع اهالي المدينة ، وما دامت هذه الاراضي لا تدفع غير العشر فقد سعى اصحاب الأراضي من الأصناف الأخرى (بالذات التي تعود ملكيتها للدولة) إلى تحويلها إلى أراضى ملك خلافا للشريعة الإسلامية ، وقد استطاع السلاطين ابتداع فكرة التصرف بالأراضي وفقا لما تقتضيه مصلحة المسلمين كما ذكره سابقا، الآمر الذي يسر إمام الحائزين وبمعرفة الدولة تحويل مساحات واسعة من الأراضي التابعة للدولة إلى صنف الأراضي الملك[٤٦] .

٣- اراضي الملكيات الفردية

وتعني الاراضي المملوكة منم قبل افراد لهم حق بيعها او وقفها او توريثها وكانت هذه الاراضي قد تركت بيد اصحابها بعد الفتح العثماني على شرط دفع شريبة العشر او الخراج عنها[٤٧] ، وتقسم هذه الاراضي الى اراضي عشرية ، وهي التي وزعت وملكت عند

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

٢- الاراضي الملك

وتشمل الاراضي التي تقوم عليها بيوت اهالي بيت القدس[٤٠] ، وتحيطها مساحات محدودة جدا كانت تزرع بانواع الاشجار المثمرة كالزيتون والتين والعنب والرمان والخضراوات والتي تسمى بالحواكير[٤١] ، ولقد تركز هذا الصنف من الاراضي المحدودة المساحة في ضواحي المدن ومراكزها[٤٢] ، وقد تركت هذه الاراضي ملكا خاصا لاصحابها[٤٣] ، وهي لا تشكل الا نسبة صغيرة من مجموع اراضي لواء القدس [٤٤] .

ان عدد الحواكير في مدينة القدس نفسها كان محدودا جدا ، فقد ورد ذكرها لحاكورة واحدة في حد ارض قريبة من باب العمود الذي هو احد ابواب مدينة القدس ، وقد كان للمقدسين املاك عديدة في القدس ، من دكاكين موقوفة على الصخرة المشرفة ، وخان الفحم وكروم الزيتون ، كذلك اربعة حمامات هي حمام الست ، وحمام يعرف باسم حمام احمود ، وحمام الشعان ، وحمام داود في محلة اليهود . وفيما يلي قائمة باراضي الملك في حارات ومحلات مدينة القدس نفسها[٤٥] .

ت	المحلة	عدد البيوت
١	محلة السوق	٣٧٩
٢	محلة باب القطانين	١٦٦
٣	محلة الريشة	١٨٩
٤	محلة المغاربة	١٣٠
٥	محلة باب العمود	٣٨٦
٦	محلة عقبة الست	٥٠
٧	محلة باب حطة	٣٠٨
٨	جماعة الايوبيين من اجناد حلقة في باب الحطة	١٩
٩	محلة الزراعنة	٣٠٤
١٠	جماعة الملكانية النصارى	٩٩
١١	جماعة نصارى الملكانية / طائفة الروم	٢١
١٢	طائفة بلدانية / نصارى الروم	٢١
١٣	طائفة النصارى من اهل الخليل المقيمين بالقدس	٧
١٤	جماعة النصارى من اهالي بيت جالا المقيمين في القدس	٢٢
١٥	جماعة النصارى من اهالي بيت لحم المقيمين بالقدس	٢٢

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

يتمتع هؤلاء السكان البائسون باي امن على انفسهم او ممتلكاتهم ويحوسن بالسعادة اذا لم يكتشف رجال الحكومة ما خباؤه))[٣٣] .

(ب) الاراضي المشاعة

وهي اراضي اميرية تكون فيها الملكية جماعية ، وتعود رقبتها لبيت المال ، في حين سمح بحق الانتفاع منها للجميع دون تمييز ، مثل سكان قرية بمجموعها[٣٤] ، وكان هذا النوع من الاراضي سائدا في القدس والقرى المجاورة لها ، كبيت لحكم وعين كارم ، ولفتا ، وشملت ارض المشاع في القرية بيادر القرية التي يعود حق التصرف بها لعائلة او اسرة في القرية ، اما داخل مدينة القدس فقد اقتصرت الاراضي المشاعة على الاراضي التابعة للمساكن[٣٥] .

(ج) الاراضي المتروكة

وهي الاراضي الاميرية التي تركت من اجل المنفعة العامة على ان يكون التصرف بها جماعيا والتي لا يجوز استخدامها لغايات البناء والزراعة ، وتقسم الى :

١- **الاراضي المتروكة لعموم الناس** ، وهذه الاراضي التي لا يجوز تمليكها باي صيغة من صيغ الملكية ، ولا يسمح البناء عليها او غرس الاشجار عليها وهي الطرق والمقابر والجسور والساحات[٣٦] .

٢- **الاراضي المتروكة المخصصة لاهالي القرية** ، كالغابات والاراض والمحاطب والمراعي والاسواق ، كما هو الحال في مراعي الخان الاحمر ، ومرعى بيت نوبى ، اما المحاطب فقد انتشرت في القرى المجاورة مثل قرية الطيبة جنوب طولكرم ، وتعود رقبة الارض المتروكة لبيت المال[٣٧] .

(د) الاراضي الموات

وهي اراض بعيدة عن العمران وخالية من (مراعي – جبال – تلال – صحارى) ورقبتها لبيت المال ، وتخصص لاهالي القرية او الريف شريطة استغلالها لها واحياؤها ، ولكنها لا تملك الا باذن سلطاني[٣٨] ((وكل من احيا ارضا مواتا فهي له))[٣٩] ، ولم تشر المصادر الى وجود مثل هذا النوع من الاراضي في القدس واستغلالها .

كما حرصت السلطات العثمانية المحلية على تنظيم التيمارات اذ كانت تسجل في دفتر خاص ، حيث يذكر مقابل كل تيمار اسم المتصرف به ، ونوع المحصول الذي ينتجه ، وكان كل تيمار يدفع (١٥٠) قرشا سنويا الى خزينة الدولة العثمانية ، ولكي تحافظ الدولة على وارداتها من التيمارات والزعامات كانت تتفقد اصحابها سنويا حيث تطلب منهم الحضور الى مركز الولاية بقيادة مير الاي لاطلاعهم على البراءات الممنوحة لهم ، واذا ما تخلف احدهم عن الحضور كانت تعاقبه بمصادر تيماره[٢٨] .

ومن الجدير بالذكر ان اصحاب هذه الاقطاعات لم يباشروا العمل فيها بانفسهم ولم يشرفوا بانفسهم على وارداتها ، وانما عهدوا بذلك الى ممثلين عنهم من الصوباشية بشكل خاص و أعطوها الى الفلاحين لزراعتها مقابل ربع المحصول او عشرة ، وكانت احيانا تقع خلافات بين الإقطاعيين والفلاحين حول حصة الاقطاعي من المحصول[٢٩] .

هذا وقد اشارت بعض المصادر الى ((سعي بعض اصحاب الاقطاعات العسكرية الى تحويل اقطاعاتهم الى ملك خاص اذ ان ذلك يمكنهم من الاحتفاظ بالاقطاعات العسكرية مدى الحياة ، على انه لكون هذه الاراضي مصنفة فمن الاراضي الخراجية أي ان رقبتها عائدة الى بيت المال العام (الدولة) ، وبالنظر الى ان القانون الاسلامي لا يجيز تحويل الاراضي التي تدفع الخراج الى اراضي تدفع العشر فقط ، لذا فقد استعين بالفقهاء لاعداد تدبير مناسب حيث اصبح بمقدور السلطان ان يتصرف كيفما شاء لمصلحة السلمين وبناء على ذلك فقد بيعت اراضي الملك ، وصار لا يدفع عنها غير العشر فقط ، وبالنظر لان هذا الامر اصبح ممكنا قد تم تحويل قسم منها الى اوقاف ايضا)) . وتشير المصادر ايضا ((الى ان من اخطر النتائج التي يمكن ان يترتب عليها اجراءات من هذا القبيل هو تهديد القاعدة الاقتصادية للدولة ، لذا فقد اتخذت الدولة العثمانية اجراءات توخت منها اعادة هيمنتها على الاقطاعات العسكرية وعدم السماح بتحويلها الى اراض مملوكة))[٣٠] .

ولقد كان للنظام الاقطاعي[٣١] ، مساوء نتيجة تعسف السيد الاقطاعي ، وفرضه اعباء عديدة على الفلاح مما جعله يعمد الى الهرب وترك الارض او القيام بالتمرد ضد السيد الاقطاعي[٣٢] ، وعندما زار دارفيو بيت لحم بما فيها من خصب وتنوع في المزروعات من زيتون وعنب وتين وقمح ، وحبوب اخرى وخضار ، ولكنه اضاف قائلا ((ورغم ذلك كله فتبدو وكانها مهجورة ، وان السكان يهربون او يختبئون لانهم لا يستطيعون ارضاء ما لدى حكام القدس من جشع ، فهؤلاء الحكام يفرضون عليهم تكاليف لا يقدرون على دفعها ولا

وقد وجدت مزارع منحت الى مير الالايات (الالاي بك) باعتبارها اقطاع برتبة خلص ميرلوا، فضلا عن تخصيص رسوم عربان المرازيق ايضا لاقطاعات خاص ميرلوا في هذه الفترة ، ويلاحظ ان بعض هذه الاقطاعات هي من اراضي الوقف ، الا ان هذا لم يغير من وضعها فقد بقيت ضمن اراضي الوقف ، واقطعت في الوقت نفسه (خاص ميرلوا) كما حدث مع قرية كفر مالك المار ذكرها[٢٠] .

٢- **الزعامت** : وهي ما خصصت للكبار ضباط الجيش وبعض كبار الموظفين مثل الدفترداري وغيرهم وهو ما زاد عن عشرين الف اتجه[٢١] ، ويشتعل هذا الاقطاع على القرى وعائداتها من الضرائب[٢٢] ، ومن الذين منحوا اقطاع برتبة زعامت في القدس بنام بيرام بك ، وبنام محمد ، اما القرى الممنوحة اقطاع زعامت في القدس فهي قرية بيت ساحور النصارى ، قرية صوبا، قرية حوسان ، قرية بدو ، قرية بيرو ، قرية قبوي فوقاني وتحتاني ، قرية خربة بني عدس ، قرية خربة بني سباع ، قرية بير زيت ، قرية مخماس ، ويلاحظ ان جمع ضرائب القرى يتولاها سباهية اقل رتبة من الزعامت ، ولم تمنح اراضي قرى الوقف لاقطاعي من فئة زعامت[٢٣] .

٣- **التيمار** : بقدر تعلق الامر بالحديث عن هذا النوع من الاقطاع بنوعية (تيمار تذكرة لي) ، (وتيمار تذكرة سز) أي تمار بتذكرة وتيمار بدون تذكرة[٢٤] ، والقرى التي يشملها وواردته[٢٥] ، والذ يعد من اكثر انواع الاقطاع في القدس حيث شمل حوالي (٥١) قرية و(٣٩) مزرعة وقطعتي ارض ، ومن قرى التيمار في القدس (قرية قلندية، قرية جبعا البطيخ ، قرية ارطاس ، بيت صفاف ، دير سودان ، تل ابو زعرور ، صردا ، الرام، عطارة ، كفر توت ، بيت عور السفلى ، علميت ، نحالين ، عجول ، ام طوبى ، كفر عقب، كفر شوع ، بير نبالة ، دير العظام ، طورة الجوز ، بيت فجرس ، مالحة الصفرى ، بيت ساحور الوادي ، بيت سوريك ، دير بنا، حزمة كفر صوم ، وكفر نعمة) . اما الذين منحوا التيمارات في هذه القرى والمزارع والاراضي كان بعضهم من اصحاب الرتب العسكرية الكبيرة مثل (مصطفى مير الاي لواء لجون ، مصطفى اوركوب ، وفرخ سر عسكر) وكان بعضهم اصحاب رتب عادية مثل (احمد قراكوز ، وعلي احمد بك ، ومحمد بن عبد الله)[٢٦] ، كما منحت لبعض السكان المحليين وخاصة شيوخ القرى[٢٧] .

بلغ عدد المزارع التابعة للخاص الشاهي (خاص) (٧٢) مزرعة ، و (٦) قطع خاص جديد فضلا عن (١٢) قطعة ارض ايضا ، وهي تمثل مساحات كبيرة من مجموع اراضي القدس ، وتؤكد على تخصيص السلاطين انفسهم باقطاعات جديدة[١٤] .

- الاقطاعات العسكرية

وهي من اصناف الاراضي في القدس ، وتمثل النظام الذي استحدثه العثمانيون للتصرف بالاراضي ، والذي اتخذ شكل منح او اقطاع اراضي الدولة لقاء الخدمات الحربية[١٥] . وقد صنفت هذه الاراضي الى اصناف عدة واحتفظ السلاطين باجورها واوسعها لانفسهم واقطعوا المساحات الكبيرة للحاشية والوزراء والقادة والجند ، وصنفت بذلك الاراضي الاقطاعية الى ثلاثة اصناف هي (الخاص (خاص ميرلوا) ، وقرى الزعامت ، وقرى اليتمار)[١٦] .

١- **خاص امير اللواء** : وهي اراضي الميري التي اعتبرت بمثابة خاص للسنجق بك، كي ينفق منها على نفسه واتباعه بدلا من تزويده بالراتب من خزينة الدولة[١٧] ، وقد شكل هذا النوع من الأراضي ترى كثيرة في فلسطين وهو يمثل المكافأة التي تمنحها الدولة الى حكام الألوية ، وتضم القرى وواردتها من الضرائب في مدن اللواء[١٨] ، وفيما يلي قائمة بأراضي خاص أمير اللواء في القدس[١٩] .

ت	اسم القرية	نوع الملك
١	قرية حي	خاص ميرلوا
٢	قرية سنجل	خاص ميرلوا
٣	قرية دير بني عبيد	خاص ميرلوا
٤	قرية كفر مالك	خاص ميرلوا
٥	قرية كوبر	خاص ميرلوا
٦	قرية جفنة النصارى	خاص ميرلوا
٧	قرية نيبا	خاص ميرلوا
٨	قرية دير مشعل	خاص ميرلوا
٩	قرية بيت نتيف	خاص ميرلوا
١٠	قرية بيت تعمر	خاص ميرلوا
١١	قرية بيت ايللو	خاص ميرلوا
١٢	قرية جمالا	خاص ميرلوا

هي ((اراضي اميرية ولا تختلف وضعها الشرعي عن وضع الاراضي العشرية الخاصة ، وذلك لانها اراضي تقود رقبتها [٧] ، الى الدولة بينما يتمتع اصحابها بحقوق واسعة للتصرف فيها ، على انه بعد اخفاق ثورة علي بن جانبولاط[٨] ، بدأت السلطات العثمانية تضع يدها عليها ضمن جهود وتوخت الحاقها بنظام اقطاعي تعود اسسه الى العصر العباسي ، بحيث يضمن شكلا من الاستثمار يقوم على ضريبة سنوية يدفعها المرؤوس الذي يتصرف بالارض الى رئيسه ، وكانت التسمية المحلية لهذا النظام (المقاطعة) ولم يترتب عليها التزامات عسكرية ولكنها كانت قائمة على دفع الخراج[٩]))[١٠] . فضلا عن ذلك فقد منح قسم منها كتيمارات [١١]،[١٢] . وفيما يلي قائمة باراضي الاملاك السلطانية في القدس الشريف[١٣] .

ت	اسم الموقع	نوع الملك
١	قرية بريكوت	–
٢	قرية علار السفلى	–
٣	قرية ساريس	–
٤	قرية دير صالح	خاص شاهي تماما
٥	قرية بنت عور الفوقا	خاص شاهي تماما
٦	قرية عارون	وقف خاص شاهي
٧	قرية عبوين	–
٨	قرية بنت سقيا	–
٩	قرية سامية	خاص شاهي
١٠	قرية زانوع	خاس
١١	قرية بيت نوبا	–
١٢	قرية عين توت	خاص شاهي
١٣	قرية مناصر	–
١٤	قرية شمويل	خاص
١٥	قرية قطنية	خاص
١٦	قرية دوير	خاص
١٧	قرية دير شيخ	خاص
١٨	قرية بين دقو	خاص
١٩	قرية قبلية	خاص شاهي

حيازة الاراضي في القدس في العهد العثماني

المدرس المساعد أحمد حسين عبد

عندما فتح العثمانيون بلاد الشام عملوا على تاكيد النفوذ العثماني اولا ، والمحافظة على الحالة التي كانت عليها في النواحي الادارية والاقتصادية والاطر الحياتية التي كانت تعيشها البلاد ثانيا ، ان هذا التقليد الذي اتبعه العثمانيون كان يهدف الى عدم بلبلة المنطقة عن طريق تنظيمات بالغة الحدة ، يمكن ان ينتج عنها انتشار الفوضى والاضطرابات ، وعلى العكس من ذلك فعن طريق الاستفادة بكل ما تتضح صلاحيته من النظم القديمة يستطيع العثمانيون تامين حاجتهم الى النظام ، وفي نفس الوقت يعيدون الطمأنينة للسكان[١] . ولما كان النظام الإقطاعي العثماني سائدا في ذلك الحين في أرجاء الدولة العثمانية المختلفة فان الفتح العثماني لبلاد الشام يسبقه التنظيمات عمليات لشؤون إدارة البلاد المفتوحة ، وفيما يخص الأراضي فقد كان العثمانيون يقومون بأجراء عمليات مسح شاملة لجميع الأراضي المفتوحة بعد فترة من تأكيد النفوذ السياسي يقومون بأجراء استحداث السلطان سليم الاول سجلات تخص الأراضي المفتوحة ، والغى النظام الإقطاعي المملوكي الذي ترتب عليه إعادة توزيع الأراضي من جديد وتحديد الاقطاعات العسكرية الجديدة[٢] .

وبقدر تعلق الامر بالقدس فقد قسمت اراضي القدس خلال العهد العثماني الى :

١ – الاراضي الاميرية

وهي الاراضي التي اعتبرت ملكا خاصا للدولة تتصرف به بالشكل الذي تريد ، وكانت تشمل الاراضي التي بقيت بلا مالك او التي لم يعرف اصحابها بعد الفتح ، والحقت جميعها بخزينة الدولة، وكانت تمنح بعض هذه الاراضي لموظفيها وغيرهم على شكل اقطاعات[٣] ، تقسم الى الانواع التالية:

(أ) اراضي الخاص السلطاني (الخاص الشاهي)

وهي الاراضي التي غنمها السلطان العثماني من المماليك بعد الفتح ، وانتقلت ملكيتها الى السلطان العثماني ، وهي في تصرف السلطان يمنح منها الاقطاعات للعسكريين حسب ارادته السنية[٤] ، وقد جعلت الدولة مسؤولية هذه الاراضي اول الامر بيد موظفين يتقاصون رواتب خاصة لقيامهم بجمع الضرائب والايرادات[٥] ، ثم اصبح الملتزمون يقومون بجمع هذه الاموال فيما بعد[٦] ، وقد اشارت بعض المصادر الى انها أي الاراضي السلطانية في فلسطين